



Distr.: Limited
12 June 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الستون

بون، 3-13 حزيران/يونيه 2024

البند 19 من جدول الأعمال المؤقت

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

توصية من الهيئة الفرعية للتنفيذ

أوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ)، في دورتها الستين، بعد أن أحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق المعدة للدورة فيما يتعلق بالمسائل الإدارية والمالية والمؤسسية⁽¹⁾، بمشروع المقرر التالي لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته التاسعة والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر 2024):

مشروع المقرر .../م أ-29

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الإجراءات المالية لاتفاقية المناخ⁽²⁾،

وإذ يشير أيضاً إلى المقرر 19/م أ-28،

وقد نظر في المعلومات الواردة في الوثائق التي أعدتها الأمانة بشأن المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية⁽³⁾،

1- يشجع الأمانة على الإشارة إلى الأنشطة التي صدر بها تكليف في المقررات ذات الصلة ضمن الوثائق ذات الصلة بشأن المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية، حسب الاقتضاء؛

(1) FCCC/SBI/2024/INF.1 و FCCC/SBI/2024/INF.2 و FCCC/SBI/2024/INF.5.

(2) المقرر 15/م أ-1، المرفق الأول.

(3) FCCC/SBI/2024/INF.1 و FCCC/SBI/2024/INF.2 و FCCC/SBI/2024/INF.5.



الرجاء إعادة الاستعمال

- 2- يعرب عن تقديره للأطراف التي سددت اشتراكاتها في الميزانية الأساسية في الوقت المحدد؛
- 3- بحث بقوة الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها بالكامل في الميزانية الأساسية لفترتي السنتين الحالية و/أو السابقة على أن تفعل ذلك دون مزيد من التأخير، ويعرب عن قلقه إزاء ارتفاع مستوى الاشتراكات غير المسددة في الميزانية الأساسية لفترتي السنتين الحالية والسابقة، ما أدى إلى صعوبات في كل من التدفق النقدي وتنفيذ الأنشطة الفعال؛
- 4- يعرب عن قلقه إزاء إلغاء أنشطة وأحداث، مثل أسابيع المناخ الإقليمية، وتشغيل أدوات مثل منصة المؤتمرات الإلكترونية، التي تيسر المشاركة الشاملة، وذلك بسبب عدم إمكانية التنبؤ بالتبرعات للصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية، في حين أن بعض عناصر برنامج عمل الأمانة قد زادت زيادة كبيرة؛
- 5- يؤكد من جديد أن الأطراف ستسعى إلى الموافقة على الميزانيات الأساسية المقبلة التي تشمل جميع أنشطة الفئة 1 (الأساسية) و2 (الطويلة الأجل، والمتكررة) التي صدر بها تكليف من مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس⁽⁴⁾؛
- 6- يؤكد من جديد أن من شأن تخفيض رصد الأموال المقدمة وتحديد فترات استخدام أطول وأكثر مرونة أن يزيدا من مرونة استخدام التبرعات للصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية، وهو ما من شأنه أن يمكن الأمانة من تخصيص تمويل للأنشطة التي هي في أمس الحاجة إلى الموارد⁽⁵⁾، ويدعو الجهات التي تقدم تبرعات للصندوق إلى أخذ هذا الأمر في الحسبان؛
- 7- يعرب عن تقديره للأطراف للتبرعات المقدمة للصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية اتفاقية المناخ والصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية، بما في ذلك التبرعات التي تتيح المزيد من المرونة في تخصيص الموارد؛
- 8- بحثت الأطراف على مواصلة التبرع للصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية اتفاقية المناخ من أجل ضمان أوسع مشاركة ممكنة في العملية في الفترة 2024-2025 وللصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية من أجل ضمان مستوى تنفيذ عال لبرنامج عمل الأمانة؛
- 9- يؤكد من جديد تقديره لحكومة ألمانيا لتبرعها السنوي في الميزانية الأساسية بمبلغ 766 938 يورو ولمساهمتها الخاصة بمبلغ 1 789 522 يورو بصفتها الحكومة المضيفة للأمانة؛
- 10- يطلب إلى الأمين التنفيذي المضي في اتخاذ تدابير لتحصيل اشتراكات الأطراف غير المسددة في الميزانية الأساسية؛
- 11- يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تزيد الشفافية فيما يتعلق بإعادة تخصيص أجزاء من الميزانية الأساسية والتمويل في الصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية؛
- 12- يطلب كذلك إلى الأمانة أن تحسن بقدر كبير شفافية عملية إدارة ميزانياتها، بطرق منها إعداد تقارير ربع سنوية عن مدى تمويل الميزانيتين الأساسية والتكميلية، بدءاً من الربع الأول من عام 2025 على أبعد تقدير، وتحديث الوثائق FCCC/SBI/2020/INF.3 و FCCC/SBI/2019/INF.4 و FCCC/SBI/2019/INF.12 للنظر فيها في الدورة الثانية والستين لهيئة التنفيذ (حزيران/يونيه 2025)⁽⁶⁾؛

(4) المقرر 19/م أ-28، الفقرة 27.

(5) المقرر 23/م أ-26، الفقرة 24.

(6) عملاً بالفقرة 15 من المقرر 18/م أ-24 والفقرة 17 من المقرر 23/م أ-26.

- 13- يطلب إلى الأمانة أن تعد وثيقة معلومات بعد كل دورة من دورات مؤتمر الأطراف تعرض الأنشطة الإضافية الصادر بها تكليف في تلك الدورة والآثار المترتبة على كل منها من حيث التكاليف، بغرض إعلام الأطراف؛
- 14- يلاحظ بقلق أن الوثائق المتعلقة بالمسائل الإدارية والمالية والمؤسسية التي أعدت للدورة الستين لهيئة التنفيذ لم تكن متاحة قبل بدء الدورة، ويطلب إلى الأمانة أن تصدر الوثائق في الوقت المناسب، قبل افتتاح كل دورة بأربعة أسابيع على الأقل؛
- 15- يعرب عن قلقه إزاء العدد الكبير من التوصيات التي قدمها مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة والتي ما زالت لم تتفقد بعد، ويحث الأمين التنفيذي على تنفيذ التوصيات الدائمة لمراجعي الحسابات في أقرب وقت ممكن، على أن تكون 50 في المائة من التوصيات على الأقل قد نفذت قبل افتتاح الدورة الحادية والستين لهيئة التنفيذ (تشرين الثاني/نوفمبر 2024)، وعلى المضي في موافاة الأطراف بمعلومات عن حالة تنفيذ جميع التوصيات؛
- 16- يشجع الأمانة على زيادة الوضوح بشأن طبيعة الأنشطة، سواء أ صدر بها تكليف أم لا، في الوثائق المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين 2026-2027، ويطلب إلى الأمانة أن تنظر في التحديات التي تواجهها في تنفيذ الأنشطة الصادر بها تكليف في الميزانية البرنامجية للفترة 2024-2025 عند إعداد الميزانية البرنامجية للفترة 2026-2027؛
- 17- يحث الأمانة على إعطاء الأولوية لتنفيذ الأنشطة والنواتج الصادر بها تكليف، وعلى ضمان المشاركة الشاملة للمندوبين من البلدان النامية الأطراف في دورات الهيئات الإدارية والهيئتين الفرعيتين وكذلك في أحداث الهيئات المنشأة واجتماعاتها الصادر بها تكليف، وعلى تقديم معلومات إلى الأطراف عن جهودها في هذا الصدد.